

هل يجوز للمرأة أن تكشف أمام ابناء زوجها الذين أجبهم بعد طلاقها؟ الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

اه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اه سؤالي هو تزوجت من رجل وانجبت منه ولد. ذكر بعد هذا طلقني فتزوجت من اخر فانجبت له ولد كذلك. فمات هذا الزوج فتزوجت ثالثا - [00:00:00](#)

وانجبت منه عدة ابناء فمات. وكان الزوج الاول قد تزوج بعد ان طلقني وجاء له عدة ابناء ذكور. هم الان اكبرهم في سن فهل يجوز لي ان اكشف لهم عن وجهي خاصة وانهم لم يولدوا الا بعد ان طلقني ابوهم. مع العلم ان اخاهم الاكبر ابن لي - [00:00:15](#) انجبته قبل ان يطلقني افتوني جزاكم الله خيرا وارجو آسرعه الاجابة وفقكم الله يا اخت نون باء صاد من حوطه بنى تميم تقولين ان رجلا تزوجك واتيت منه بمولود ذكر. ثم انه طلقك - [00:00:36](#)

وتزوجك اخر قال اتيت منه بوالد. فكذلك طلقك ثم تزوجت ثالث فأتيت منهم بابناء فتوفي وزوجك تزوج على امرأة اخرى يعني زوجك الاول تزوج على امرأة اخرى فجاءت له ببنين. اكبرهم له نحو عشرين سنة - [00:01:01](#)

فهل تكشفين له ام لا؟ نقول لك يا اخت نون باء صاد من حوطه بنى تميم نعم ابناء زوجك كلهم يجوز لك ان تكشفي لهم وهم محارم لك لانك زوجة ابيهم - [00:01:28](#)

فانت زوجة ابيهم ولو كانوا ما وجدوا الا بعد طلاق ابيهم لك فلو اراد واحد منهم ان يتزوجك حرم لا يجوز لانك زوجة ابيه فما فكل فجميع اولاد هذا الزوج الذي سبق ان تزوجك - [00:01:50](#)

ممن تقدم زواجه بك او لم يوجد الا بعد ان طلقك كلهم محارم لك وكلهم يجوز لهم ان يسافروا بك ولا يجوز لاحد منهم ان يتزوجك وانت تكشفين لهم جميعا ما دام انهم ابناء زوجك الاول. لانك زوجة الاب وهذا معنى قوله تعالى - [00:02:11](#)

لا تنكحوا ما نكح اباوكم اسأل الله نهى ان يتزوج الانسان مع من كان قد تزوجه ابوه لانه من جملة محارم تلك المرأة والله اعلم - [00:02:41](#)